مدى استجابة البنوك العاملة في الأردن لتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

وليد محمد مساعدة وعبدالله طايل الحسن

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مدى استجابة البنوك العاملة في الاردن لتعليمات مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الاردني، وإلى قياس مدى فاعلية هذه التعليمات، ومستوى التعاون مع الجهات الحكومية ذات العلاقة وتأثير الظروف الأمنية والسياسية المحيطة على مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب. لتحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها، تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بالاعتماد على البيانات المتعلقة بعمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب وتعليمات البنك المركزي وإجراءات البنوك المتبعة لمكافحة هذه العمليات، وقد تم تصميم استبانة لغرض الدراسة تم توزيعها على مدراء وموظفي دوائر الامتثال المعنية بشكل مباشر بتطبيق ومراقبة تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني. وتألف المجتمع الإحصائي للدراسة من جميع البنوك العاملة في الاردن والبالغ عددها (25) بنكاً حسب تصنيف البنك المركزي الأردني لها حتى عام (2015)، وتم توزيع (157) استبانة وبلغ المسترد منها (157) استبانة أي بنسبة استجابة (100%) وبشكل مطابق لعدد مدراء وموظفي دوائر الامتثال في البنوك العاملة في الاردن. توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج، من أهمها وجود استجابة بمستوى مرتفع من قبل البنوك العاملة في الاردن في تطبيق تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني، ووجود فعالية في تطبيق تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الاردن بمستوى مرتفع، ويوجد تعاون فعال من قبل الجهات الحكومية المختصة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب مع البنوك العاملة في الاردن. ومثال ذلك، يوجد تعاون بمستوى مرتفع لكل من البنك المركزي الأردني ووحدة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب، وبمستوى تعاون متوسط لكل من وزارة المالية، ووزارة الخارجية، ووزارة العدل، ووزارة الصناعة والتجارة، ومديرية الأمن العام، ووزارة التنمية الاجتماعية ووزارة الأوقاف، ووجود أثر بمستوى مرتفع للظروف الأمنية والسياسية المحيطة بالمملكة على مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في الاردن. في ضوء نتائج الدراسة، قدَم الباحث مجموعة من التوصيات، منها العمل على تعزيز مستوى التعاون لكل من الجهات المعنية للوصول الى مستوى مرتفع من التعاون في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب. كضرورة وجود ضباط امتثال (ارتباط) مع الجهات الحكومية ذات العلاقة وذلك لتعزيز سرعة الاستجابة لاستفسارات البنوك، وكذلك العمل على تكثيف الرقابة على مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب من قبل البنوك العاملة في الاردن وذلك لزيادة مصداقية البنوك لدى الجهاز المصرفي المحلي والبنوك الخارجية. العمل على ايجاد حلول من قبل البنوك العاملة في الاردن لمشكلة انخفاض مستوى تعاملات البنوك الخارجية والمراسلة ولتخفيض استفسارات البنوك المراسلة على الحوالات الواردة والصادرة لدول الجوار التي تعاني من اضطرابات سياسية وأمنية وذلك لما تتحمله البنوك من تكاليف وجهد كبير اتجاه الاستجابة لمثل هذه الاستفسارات.

الكلمات الدالة: غسل الأموال، البنك المركزي الأردني، استجابة البنوك.

المقدمة

تفاقمت في الآونة الأخيرة ظاهرة غسل الأموال غير المشروعة الناتجة عن الجريمة، وبشكل خاص أموال تجارة المخدرات والأسلحة. وقد أسهم في ذلك عدة عوامل، منها السرية المصرفية وظاهرة العولمة المالية وانفتاح اقتصادات العالم بشكل لافت على بعضها البعض، ونتيجة للاندماج الحاصل في أسواق المال الدولية، وسياسة الاقتصاد الحر وحرية التجارة، فضلا عن ثورة التكنولوجيا الحديثة، وفي ظل التطور في الأنظمة المصرفية والمالية العالمية، وكان من الضروري اتخاذ إجراءات صارمة

[1] قسم المحاسبة، الجامعة الهاشمية.

[2] ماجستير في المحاسبة والادارة المالية، البنك المركزي، الاردن.

تاريخ استلام البحث 2016/9/6 وتاريخ قبوله 2018/11/8.

© 2018 عمادة البحث العلمي/ الجامعة الأردنية. جميع الحقوق محفوظة.

لمكافحة هذه الظاهرة في سبيل حماية الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية من مثل هذه الجرائم ومنع تهديدها على الصعيدين المحلي والعالمي على حد سواء.

ونظراً للطبيعة الدولية لهذه الجريمة، كان لابد من تظافر الجهود العالمية لمكافحتها والحد منها قدر المستطاع ومنع استخدام الأنظمة الاقتصادية العالمية في عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب، ومن الجهود الدولية التي تم اتخاذها حيث تعد من أهم الجهود المبذولة دولياً هي تشكيل مجموعة العمل المالي The Force Task Action Financial المعروفة باسم ال (FATF) التي عملت على إصدار عدد من التوصيات والارشادات العامة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب على الصعيد الدولي ومنها «التوصيات الأربعون» التي ترسم الخطوط العريضة للإجراءات الفاعلة الواجب اتخاذها في مجال مكافحة مثل هذه الجرائم على الصعيدين الدولي والمحلي.

ومن الجدير ذكره أن البنوك تعد من أهم المنافذ التي تستخدم في عملية نقل الأموال غير المشروعة وذلك باستخدام عدد من الطرق لتمويه مصادر الأموال غير المشروعة أهمها تشعب العمليات المصرفية وسرعتها وتداخلها؛ إذ لا يتسنى لغاسلي الأموال القيام بهذه العمليات دون استخدام الخدمات التي يقدمها الجهاز المصرفي للعملاء، ويزداد الأمر صعوبة مع تطور العمليات المصرفية المقدمة للعملاء واستخدام الخدمات الالكترونية الحديثة، حيث إن مثل هذه الخدمات تحتاج إلى رقابة عالية وفعالة من قبل البنوك لمنع استخدام الجهاز المصرفي في مثل هذه الجرائم.

ولقد عمدت الكثير من الدول إلى مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب بكافة الطرق والوسائل المتاحة والممكنة، وقامت بإنشاء وحدات متخصّصة بمكافحة غسل الأموال، وإصدار قوانين خاصة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، وقد ظهرت الحاجة إلى مكافحة مثل هذه الجرائم من قبل الجهات الرقابية في الأردن، حيث تم إنشاء وحدة خاصة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب في المملكة الأردنية الهاشميّة تسمى بـ (وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب)، وقد تمّ تشكيل هذه الوحدة وفقًا لأحكام قانون رقم (46) لسنة 2007 وتعديلاته، الّذي يسمّى بـ (قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب)، وقام البنك المركزي الأردني بإصدار تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب رقم (2010/51) تاريخ 2010/11/23 التي ألزمت البنوك العاملة في المملكة بتطبيق هذه التعليمات.

1.1 أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في تناولها لخطورة انتشار ظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تعد من أهم وأخطر الجرائم المالية في العالم التي تعاني منها المؤسسات الحكومية والخاصة، والتي تعد جريمة تهدد الاستقرار الاقتصادي والمالي في العالم، إذ تساهم بشكل مباشر في تعظيم حالة اختلال التوازن والاستقرار المالي وعرقلة النمو والتطور الاقتصادي ولما تخلفه من آثار سلبية على كافة النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على المستوى المحلي والإقليمي والدولي.

من هنا، جاءت توصيات مجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال (Financial Action Task Force - FATF) مؤكدة على ضرورة إعطاء دور أكبر للجهاز المصرفي في مكافحة جريمة غسل الأموال. إذ يجب أن تخضع المؤسسات المالية لتنظيم ورقابة كافيين ولأنظمة فعالة للمراقبة لضمان التزامها بمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، كما يجب أن تتمتع الجهات الرقابية بصلاحيات كافية للمراقبة، بما في ذلك صلاحية القيام بعمليات المراجعة، كما وينبغي تفويضها بصلاحية إلزام المؤسسات المالية بتقديم أية معلومات متعلقة بمراقبة التزامها (المواد 26-17 ,FATF). وعليه، عمدت الكثير من الدول إلى مكافحة عمليات غسل الأموال بكل الطرق والوسائل المتاحة والممكنة للحفاظ على الأمن الاقتصادي وحماية القطاعات كافة من أية مخاطر تهدد سلامة واستقرار أوضاعها المالية ومنع ارتكاب الجرائم المالية، وقامت بإنشاء وحدات متخصّصة بمكافحة عمليات غسل الأموال وإصدار العديد من القوانين ذات الصلة في هذا المجال.

وكذلك الامر في الاردن، حظي موضوع مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بإهتمام ملحوظ من قبل الجهات الرقابية في الأردن، وتم إنشاء وحدة خاصة بمكافحة عمليات غسل الأموال في المملكة الأردنية الهاشميّة وفقًا لأحكام قانون رقم (46) لسنة (2007) وتعديلاته، والّذي يسمّى بـ (قانون

مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب). وفي سياق متصل، قام البنك المركزي الأردني بإصدار تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب رقم (2010/51) اشتملت على تعليمات وإرشادات لمكافحة غسل الاموال بهدف القاء الضوء على الأمور المهمة التي يجب الانتباه اليها قبل تنفيذ العملية المصرفية، وإطلاع الموظفين والمسؤولين على هذه التعليمات والإرشادات والحرص على الالتزام بها، وذلك في ضوء التطورات الدولية والإجراءات الحديثة التي أدخلت على نظام مكافحة غسل الأموال المنبثقة عن المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح من قبل مجموعة العمل المالية (FATF). ولا يزال حجم التكاليف العالية التي تتكبدها المؤسسات المصرفية حتى في ظل وجود التشريعات والقوانين المعمول بها، يستدعي التفكير في كفاءة هذه التشريعات وقدرتها على الوقاية من عمليات غسل الأموال والغرض الذي وضعت من أجله مقارنة مع المبالغ الباهظة التي تتكبدها الأجهزة المصرفية (Magnuasson, 2009).

وتنبع اهمية الدراسة من ضرورة استجابة البنوك العاملة في الأردن لتعليمات البنك المركزي الأردني وفعاليتها في عمليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، حيث سيتم دراسة مستوى استجابة وفاعلية البنوك العاملة في الأردن لهذه التعليمات والوقوف على مستوى التعاون بين الجهات الحكومية المختصة في مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب مع البنوك العاملة في الأردن وإيجاد الحلول المناسبة لتعزيز مستوى التعاون بين الجهات الحكومية المختصة، ودراسة أثر الظروف الأمنية والسياسية المحيطة بالمملكة على مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب واستخلاص أهم التأثيرات لهذه الظروف على البنوك.

2.1 مشكلة الدراسة

يعد الجهاز المصرفي أحد أهم المؤسسات التي تستخدم في تنفيذ عمليات غسل الأموال وأهم المنافذ لنقل الأموال غير المشروعة عن طريق تشعب وتداخل العمليات المصرفية وسرعتها، إذ لا يتسنى لغاسلي الأموال القيام بهذه العمليات دون استخدام الخدمات التي يقدمها الجهاز المصرفي، حيث يستطيع غاسلو الأموال استخدام البنوك للوصول إلى نظام الدفع الدولي الذي يوفر لهم القدرة على نقل الأموال من خلال الوسائل الالكترونية الحديثة بدلا من نقلها عن طريق الأساليب التقليدية. لذلك تعتبر المؤسسات المصرفية وموظفيها "خط الدفاع الاول" لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

ولما تشكله هذه الجرائم من أثار سلبية على كافة النواحي الأقتصادية والاجتماعية والسياسية يتطلب من الجهات الرقابية سن تعليمات تلزم بها البنوك العاملة فيها بالاستجابة لهذه التعليمات والوصول إلى مستوى فعالية مرتفع نتيجة لتطبيق هذه التعليمات وهذا ما سيتم التعرف عليه في هذه الدراسة.

تتلخص مشكلة الدراسة بالإجابة عن السؤالين الآتيين:

- ما مدى استجابة البنوك العاملة في الاردن لتعليمات مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني؟
- ما مدى فاعلية تعليمات مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني للحد من هذه العمليات في البنوك العاملة في الاردن؟

3.1 أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على ما يلي:

1. قياس مدى استجابة البنوك العاملة في الاردن لتعليمات مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الاردني.
2. قياس مدى فاعلية مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الأردن.

4.1 فرضيات الدارسة

للإجابة عن السؤالين اللذين تم طرحهما في مشكلة الدراسة، يمكن صياغة الفرضيات بالصورة العدمية على النحو الآتي:

الفرضية الأولى (H_01): لا يوجد استجابة لدى البنوك العاملة في الاردن بتطبيق تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني.

الفرضية الثانية (H_02): لا يوجد فاعلية لتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني لمكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الاردن.

2 . الإطار النظري

ازدادت في الآونة الأخيرة عمليات غسل الأموال وأصبحت

مشكلة وظاهرة عالمية تؤثر سلبا على الاستقرار والأمن الاقتصادي والاجتماعي والسياسي لدول العالم وذلك مع التطور الهائل الذي شهده قطاع الاتصالات وانتشار شبكة الانترنت واستخدام البنوك للنظم الالكترونية، بحيث أصبحت الحدود الجغرافية لا تشكل عائقاً في وجه عمليات غسل الأموال، مما دفع المجتمع الدولي إلى تعزيز جهوده وتعاونه في مكافحة هذه الظاهرة وتعزيز مستويات التعاون بين الدول، مما جعلها تحظى باهتمام واسع على المستويين الدولي والمحلي.

تشير تقارير وإحصائيات المصادر العالمية المتخصصة ومنها صندوق النقد الدولي الى أن الحجم الحالي لعمليات غسل الأموال يتراوح بين (620 مليار دولار إلى 1,6 تريليون دولار) أي ما نسبته 2 %- 5 % من الناتج المحلي الإجمالي العالمي. وتشير المعلومات المتوافرة الى أن عمليات غسل الأموال في روسيا تتراوح ما بين (25 % - 50 %) من الناتج المحلي الإجمالي لروسيا، وحوالي 10 % لجمهورية التشيك، و7% - 13 % لبريطانيا، كما تُعّد كل من سويسرا والولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك ملاذاً كبيراً لغسل الأموال حيث كانت أخر التحديثات بعام 2011 ولم يتم تحديث ارقام حجم الاموال المغسولة عالمياً منذ ذلك العام. (المؤتمر الدولي لمكافحة غسل الأموال، 2011).

تعرف عمليات غسل الأموال حسب ما جاء في " اتفاقية باليرمو" وهي اتفاقية مكافحة الجريمة العابرة للحدود للأمم المتحدة للعام (2000) في المادة رقم (6) ، بأنها عبارة عن عمليات تحويل أو نقل أملاك مع العلم بأن مصدرها ناتج عن جريمة جنائية وذلك بقصد حجب أو إخفاء مصدرها غير المشروع، أو مساعدة أي شخص له علاقة بارتكاب الجريمة ذات الصلة للتهرب من التبعات القانونية لأفعاله لإخفاء او تمويه الطبيعة الحقيقية والمصدر والموقع والتصرف والنقل والحقوق المتعلقة بها او ملكية الاملاك مع العلم بان مصدرها جريمة جنائية وحيازة وامتلاك أو استخدام أملاك عُرف عند وقت استلامها بأنها نتجت عن جريمة جنائية أو من المشاركة في جريمة. وعرفها الخطيب (2005، ص19) بانها " جريمة تقوم على صناعة واقع زائف وجعله حقيقي عن طريق إخفاء وتمويه الطبيعة الحقيقية للأموال المكتسبة بطرق غير مشروعة بواسطة عمليات مادية وهمية بهدف إكسابها الوجه الشرعي".

تم تداول مصطلح غسل الأموال على الصعيد الدولي والإقليمي والمحلي والتي تهتم بالجرائم الاقتصادية والمالية والاجتماعية، على أساس أنها عمليات مرتبطة بأنشطة غير مشروعة والعمل على إضفاء صفة شرعية معترف بها من قبل نفس القوانين التي تجرمها وفي نطاق الحدود الإقليمية التي تسري عليها هذه القوانين. وقد ظهرت العديد من المفاهيم لغسل الأموال المتأتية من المدونات القانونية الدولية والهيئات الدولية التي عنيت بذلك المفهوم.

وتتضمن عملية غسل الأموال سلسلة من الصفقات المتعددة والمتخصصة تهدف إلى تمويه مصدر الأصول المالية، بحيث يمكن استخدام هذه الأصول وكأنها أموال شرعية ناتجة عن مصادر عمليات مشروعة (Agarwal,2004) . تم إيجاز مراحل غسل الأموال من قبل مجموعة العمل المالي (FATF) وذلك حسب المعايير الدولية لعام 2012 الى ثلاث مراحل. تبدأ من مرحلة الإيداع ومن ثم مرحلة التمويه واخيرا لتنتهى فى مرحلة الاندماج، ففى المرحلة الاولى وهى مرحلة الإيداع يتمّ بها التخلّص من الأموال غير الشرعية من خلال توظيفها بأساليب شرعية مختلفة، مثل ايداعها في البنك أو أحد المؤسسات المالية، أو من خلال تحويلها إلى عملة أجنبية. لتبدأ بعدها مرحلة التمويه وهي المرحلة التى يقوم بها صاحب الأموال بالتمويه عن جريمته، وذلك من خلال القيام بمجموعة من العمليّات المصرفيّة الشرعيّة من أجل التصرّف بها واخفاء جريمته، والهدف من هذه العمليّة إخفاء المصدر غير القانونى، ومن أشهر طرق التمويه تحويلها من بنك إلى آخر، أو التحويل الإلكترونى لها. واخيرا، مرحلة الإدماج وهى آخر مرحلة فى عمليّة غسل الأموال، بحيث يتمّ إضافة الطابع الشرعي والقانونى عليها، ويتمّ فى هذه المرحلة دمجها فى العمليات الاقتصاديّة والمصرفيّة لكى تبدو بأنّها أرباح من صفقات تجاريّة شرعيّة، مثل تأسيس شركات وهميّة أو قروض غير حقيقيّة، وفي هذه المرحلة يصعب التمييز بين الأموال الشرعية وغير الشرعية.

1.2 الدراسات السابقة وما يميز الدراسة الحالية عن سابقاتها

تنوعت الدراسات التي تناولت موضوع مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب، على الرغم من قلتها

ومحدوديتها، وخصوصا على الصعيد المحلي، وفيما يلي عرض لأكثر الدراسات ملاءمة لموضوع هذه الدراسة.

هدفت دراسة (Abu Olaim and Rahman, 2016) إلى بيان تأثير قانون مكافحة غسل الأموال الأردني وتعليماته على الجهاز المصرفي الأردني في ظل التطورات الجديدة المحيطة بالأردن كالموجات الثورية المعروفة باسم الربيع العربي وما صاحبها من ظهور وسائل جديدة لتحويل الأموال يؤثر على كفاءة وسرعة التحويلات المصرفية وما تحمله من مخاطر لغسل الأموال وتمويل الإرهاب. حيث اعتمدت الدراسة على قانون مكافحة غسل الأموال تمويل الإرهاب الأردني رقم (46) لسنة 2007 كمصدر أساسي للمعلومات، وتشمل تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادرة من البنك المركزي الأردني رقم (51) لسنة 2010. بينت نتائج الدراسة بأن فعالية هذه التعليمات والتشريعات غير معروفة، وتشكل تحديا في ظل عدم وجود معلومات منشورة واحصائيات فعلية تبين فعالية هذه التعليمات. لكن من المؤكد أن الربيع العربي وخاصة الثورة السورية زادت سلبا معدلات الجريمة وأنشطة غسل الأموال في الأردن، مما زاد من المخاطر، كما أظهرت الدراسة بأن التعاون والتنسيق الدولي بين الدول في مجال مكافحة غسل الأموال ليس على المستوى المطلوب، وهذا ما شجع جماعات غسل الأموال لاستغلال الأوضاع للقيام بغسل الأموال.

كما هدفت دراسة (الكبيجي، 2015) الى التعرف على مدى التزام لجان المراجعة في المصارف العاملة في فلسطين بالمهام والمسؤوليات المحددة والصلاحيات اللازمة لممارسة دورها بفاعلية في مكافحة عمليات غسل الأموال، كذلك بيان مدى مساهمتهم في تقييم نظم الرقابة الداخلية ودعم وظيفة التدقيق الداخلي في مكافحة عمليات غسل الأموال. من خلال استبانة تم توزيعها على أعضاء لجنة المراجعة والمراجعين الداخليين للمصارف والبالغ عددها (15) مصرفا، أظهرت النتائج أن لجان المراجعة تلتزم بتطبيق المهام والمسؤوليات المحددة لها وتتمتع بالصلاحيات اللازمة لممارسة دورها بفاعلية في مكافحة عمليات غسل الأموال، كما أن دور لجان المراجعة يسهم في تقييم نظام الرقابة الداخلية ودعم وظيفة التدقيق الداخلي في مكافحة عمليات غسل الأموال.

كما هدفت دراسة (Khrawish, 2014) إلى دراسة تأثير عمليات غسل الأموال على حجم الاستثمار في المؤسسات المالية الأردنية. توصلت الدراسة الى وجود علاقة كبيرة وسلبية بين غسل الأموال وتمويل الاستثمارات، وفي المقابل وجود علاقة مهمة وإيجابية بين مكافحة غسل الأموال (النظم واللوائح، والسيطرة والتدقيق والتدريب ونقل الأموال) وتمويل الاستثمار في المؤسسات المالية الأردنية. وذلك بالاعتماد على عينة مكونة من 50 مؤسسة مالية أردنية.

على المستوى العالمي، تناولت دراسة (Said and other, 2013) مجموعة من القضايا المتعلقة بامتثال البنوك التجارية الماليزية المعتمدة لتعليمات مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقييم الحالة الراهنة للتدابير المتخذة من قبل هذه البنوك. حيث وجدت الدراسة، اعتمادا على 39 ضباط الامتثال في البنوك التجارية التي شملهم الاستطلاع، أن البنوك التجارية الماليزية تأخذ مسؤولياتها في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب على محمل الجد، ومع ذلك، كشفت الدراسة أن هناك فرقا كبيرا بين مستوى التدابير والتعليمات الناظمة لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والمستوى الفعلي لتنفيذ هذه التعليمات من قبل البنوك. وشددت الدراسة على أهمية توفير الدعم من قبل الإدارة العليا للموظفين والخبراء وتوفير البنية التحتية التكنولوجية لضمان نجاح تنفيذ التدابير الوقائية لمكافحة غسل الأموال.

كذلك بينت دراسة (المشهداني والياور، 2012) دور نظام الرقابة الداخلية في مكافحة ظاهرة غسل الاموال بالتطبيق على عينة من المصارف الخاصة في العراق، عبر قياسها لمدى التزام المصارف باتباع التعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي وتوصيات لجنة العمل المالي الدولية (FATF) ومقررات لجنة بازل (Basle)، وقد أظهرت نتائج الدراسة أن المصارف تلتزم بالإجراءات التي تتضمنها توصيات لجنة العمل المالي الدولية وكذلك بمقررات لجنة بازل بدرجة عالية، إلا أن مستوى التزام تلك المصارف بإجراءات إدارة المخاطر كان ضعيفا، لاسيما في مجال تصنيف الزبائن وتحديد المخاطر المتعلقة بهم، وأن نتائج الالتزام بقواعد (اعرف عميلك) كانت جيدة مع وجود بعض نقاط ضعف تمثلت في إجراءات إدارة الحسابات الجارية للمنظمات الخيرية.

على الصعيد المحلي، هدفت دراسة (Oqab, 2012) إلى بيان دور لجنة التدقيق في مكافحة عمليات غسل الأموال من خلال المهام الموكلة إليها بتقييم نظم الرقابة الداخلية لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب، ووضع الآلية المناسبة للتأكد من التزام المصرف بتطبيق تعليمات مكافحة غسل الأموال. فمن خلال استبانة تم توزيعها على البنوك الأردنية والبالغ عددها (13) بنكا، أظهرت نتائج الدراسة أن لجنة التدقيق تسهم بدرجة مرتفعة في مكافحة عمليات غسل الأموال في المصارف الأردنية من خلال أنشطتها في تقييم نظام الرقابة الداخلي، كما وأوصت الدراسة، كون عمليات غسل الأموال تؤثر سلبا على القطاع المصرفي لذا يتوجب على الجهات الرقابية إلزام المصارف بإعداد تقرير خاص عن مدى توفر ضوابط للرقابة الداخلية لمكافحة عمليات غسل الأموال.

أثبت دراسة (Ayodeji and Mahmood ،2012) التأثير السلبي لعمليات غسل الأموال على كل من حجم الاستثمار التمويل، النمو الاقتصادي والاستقرار المالي في بلدان مختلفة، كما وجدت الدراسة علاقة إيجابية بين الفساد وغسل الاموال في معظم البلدان. حيث أوصت الدراسة على التعاون الدولي والعمل معا للحد من الآثار السلبية والتي تتعلق بتمويل الاستثمار.

كما هدفت دراسة (Wang and Musonda, 2011) إلى تقييم دور البنوك التجارية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في جمهورية الصين الشعبية خلال الفترة 2006–2010. إستنادا الى الاستبانات والمقابلات الشفوية الموجهة الى هذه البنوك، تبين ان إجراءات التقييم من قبل بنك الشعب الصيني (البنك المركزي) لم تكن بمستوى فعال، وفي كثير من الاحيان لا يتم تقييمها من الاساس. إذ يكتفي البنك المركزي الصيني بالاعتماد على نتائج مراجعة المدققين الخارجيين والسياسات والإجراءات الداخلية وضباط الامتثال لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب في البنك.

وهدفت دراسة (Natalya, 2009) الى اختبار مدى امتثال البنوك والمؤسسات المالية الروسية بتشريعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب المصدرة من قبل الهيئة الروسية المنظمة للمؤسسات المالية. استنادا إلى البيانات المتوافرة ودراسة تحليلية معمقة للتشريع المنظم للمؤسسات المالية (البنوك)، فضلا عن المقابلات التي أجريت مع الممارسين ورصد الممارسات المصرفية، أظهرت الدراسة عدم امتثال المؤسسات المالية الروسية لقواعد مكافحة غسل الأموال. وبينت الدراسة انعدام الرغبة في كثير من الاحيان او عدم القدرة في احيان اخرى من قبل المؤسسات المالية على الامتثال للقواعد الناظمة لعمليات غسل الأموال والالتزام بها.

وكذلك استندت دراسة (Magnuasson, 2009) على إجراء مقابلات مع عينة من موظفي البنوك المصرفية في السويد، وأظهرت الدراسة أن هناك قصورا كبيرا في الأنظمة القانونية السويدية التي تحد من عمليات غسل الأموال، كأن لا تملك المصارف الحق في تجميد الأموال في الصفقات المشبوهة، كما أن المصادر القانونية للسلطات الرقابية المشرفة على سير العمل المصرفي غير كافية، ولا تمكنها من بسط رقابتها على سير العمليات المصرفية واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة. مما يدل على عدم الكفاءة التشريعية وقدرتها على الوقاية من عمليات غسل الأموال.

وهدفت دراسة (العاجز، 2008) الى التعرف على الإجراءات المطبقة في المصارف العاملة في قطاع غزة للرقابة على عمليات غسل الأموال ومكافحتها، وذلك من خلال دراسة اجراءات التحقق من (العميل، والرقابة الداخلية، والتجهيزات لمكافحة عمليات غسل الاموال التي تشمل الوحدات الإدارية، والتقيد بالقوانين والتشريعات الدولية، وتدريب وتأهيل الموظفين)، حيث تكون مجتمع الدراسة من الادارات العليا لفروع وإدارات المصارف العاملة في قطاع غزة والبالغ عددها (14) مصرفا و(34) فرعا، وخلصت الدراسة الى أن هناك التزاماً من قبل المصارف برفض فتح حساب للعميل أو الدخول في أية معاملة مصرفية في حال عدم استيفائها لإجراءات التعرف اليه، وان المصارف تطبق اجراءات وقائية لمكافحة غسل الاموال بصورة جيدة، كما توصلت الى أن هناك انخفاضاً في المبالغ المخصصة في القوائم المالية للمصارف والمرصودة لبرامج تدريب وتثقيف الموظفين لمكافحة عمليات غسل الأموال.

أما فيما يتعلق بتأثير عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب على حجم الاستثمار في المؤسسات المالية، فقد اتفقت الكثير من الدراسات على التأثير السلبي لعمليات غسل

الأموال على كل من حجم الاستثمار التمويل.

إن ما يميز هذه الدراسة هو الوقوف على مدى استجابة البنوك العاملة في الاردن لتطبيق تعليمات مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني وتقييم فاعلية هذه التعليمات من واقع عملي ومن وجهة نظر الممارسين والمختصين بهذا الشأن، وبيان وجهة نظرهم المتعلقة بهذه التعليمات. بالاضافة الى التعرف على أثر الظروف الأمنية والسياسية الحالية المحيطة على مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في الاردن.

3. منهجية وإجراءات الدراسة

يهدف هذا الفصل إلى تحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها، حيث تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بالاعتماد على المراجع والمصادر التي تناولت موضوع الدراسة، ومن خلال جمع المعلومات عن طريق الاستبانة، حيث تم توزيع الاستبانة على مدراء وموظفي دوائر الامتثال المعنية بشكل مباشر لتطبيق تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني.

1.3 مجتمع الدراسة

يتألف المجتمع الإحصائي للدراسة من جميع البنوك العاملة في الاردن حسب تصنيف البنك المركزي الأردني لها حتى عام (2015) والبالغ عددها (24) بنكاً. يبين الجدول رقم (1) مجتمع الدراسة، حيث بلغ معدل الاستجابة (100%). وعليه تم إجراء مسح شامل لمجتمع الدراسة وذلك يعزى إلى جانبين: **اولاً:** ان عدد البنوك التي تم توزيع الاستبانة عليها مطابق بشكل تام لعدد مجتمع الدراسة والبالغ عددها (24) بنكاً. **ثانياً:** ان عدد الاستبانات المستردة والقابلة للتحليل مطابق لعدد مدراء وموظفي دوائر الامتثال المعنية بشكل مباشر لتطبيق تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني في كل بنك، والبالغ عددهم (157) موظف.

2.3 أساليب جمع البيانات:

اعتمدت هذه الدراسة في جمع البيانات المتعلقة بعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب وتعليمات البنك المركزي وإجراءات البنوك المتبعة لمكافحة هذة العمليات (موضوع الدراسة) على استبانة صممت خصيصا لجمع المعلومات التي يصعب على الباحث الحصول عليها من المصادر المكتبية كالأبحاث والدراسات المنشورة في الدوريات والمجلات العلمية ذات الصلة بموضوع الدراسة. تم تصميم الاستبانة بالاستناد إلى الإطار النظري ونتائج الدراسات السابقة، بالإضافة إلى تعليمات البنك المركزي الأردني رقم (2010/51) الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب حيث تكونت الاستبانة من جزءين رئيسيين تفصيلهما كما يلي:

الجزء الأول: يهدف إلى التعرف على خصائص البنوك العاملة في الاردن بشكل عام وتحديدا الاجراءات المتبعة من قبل البنوك في مجال غسل الاموال وتمويل الارهاب. مثل رأس مال البنك، والصفة القانونية، والخدمات المصرفية التي يقدمها البنك للعملاء الاقسام والنظم التي يعتمد عليها البنك في عملية مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب. بالاضافة الى التعرف على الخصائص الديموغرافية للمجيبين عن أسئلة الاستبانة مثل المستوى التعليمي، والتخصص العلمي، وعدد سنوات الخبرة في مجال العمل البنكي وخصوصا في مجال الرقابة على عمليات غسل الاموال. حيث اشتمل الجزء الاول على (9) أسئلة، وخصصت له العبارات من (1 – 9) في الاستبانة.

الجزء الثاني: يهدف إلى قياس فرضيات الدراسة ويتكون هذا الجزء من (48) فقرة موزعة على أربعة محاور اساسيه، بيانها كما يلي :

المحور الأول: يهدف إلى قياس مدى استجابة البنوك العاملة في الأردن لتطبيق تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني وتكون هذا الجزء من (11) فقرة، وخصصت له العبارات من (10 – 20) في الاستبانة.

المحور الثاني: يهدف إلى قياس مدى فعالية مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الأردن. وتكون هذا الجزء من (14) فقرة، وخصصت له العبارات من (21 – 34) في الاستبانة.

كما تم الاعتماد على مقياس ليكرت ذي الخمس درجات (موافق بشدة، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق بشدة)، وتم توزيعها على مجتمع الدراسة المكونة من المدراء والموظفين في دوائر الإمتثال لدى البنوك العاملة في الاردن المعنية بشكل مباشر بتطبيق تعليمات مكافحة غسل الاموال

وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني.

3.3 أساليب تحليل البيانات:

لأغراض تحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها، تم تفريغ البيانات التي تم جمعها من الاستبانات وتبويب المعلومات المجمعة من وجهة نظر الاطراف ذات العلاقة. بعد التحقق من مصداقيتها حيث تم توزيع (157) استبانة واسترداد (157) استبانة، وتم تحليل هذه البيانات باستخدام برمجية التحليل الاحصائي "SPSS" للخروج بنتائج رقمية قابلة للفهم والمقارنة. وذلك بالاعتماد على الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات، مثل مقاييس النزعة المركزية ومقاييس التشتت كالمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والنسب المئوية والتكرارات، واختبار" One-Sample t Test " لعينة واحدة.

4.3 صدق وثبات أداة الدراسة (الاستبانة:)

للتأكد من مصداقية (Reliability) الاستبانة وقدرتها على تحقيق الأهداف المرجوة منها، تم عرضها على بعض أعضاء الهيئة التدريسية في قسم المحاسبة في الجامعة الهاشمية وبعض الممارسين ذوي الخبرة في مجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب لتحكيم الاستبانة فيما يتعلق بطريقة عرض الأسئلة وترتيبها، بالإضافة إلى التركيز على وضوح الكلمات والمعاني المقصودة منها. وعليه قام الباحث بإجراء التعديلات على فقرات الاستبانة استناداً إلى الملاحظات والتعديلات التي أوصى بها المحكمون إلى أن تم صياغة الاستبانة بصورتها النهائية الموضحة في الملحق رقم (6) في الملاحق، والملحق رقم (5) في الملاحق يبين قائمة باسماء محكمي الاستبانة.

ولقياس ثبات أداة الدراسة (Reliability)، أي مدى الاتساق الداخلي لأسئلة الاستبانة، تم استخدام معامل كرونباخ ألفا (Alpha Coefficient Cronbach) الذي يقيس نسبة تباين الإجابات وقوُة التماسك فيما بينها، ويعطي هذا المعامل متوسط الارتباط الداخلي (Internal Consistency) بين الأسئلة التي تقيسها الاستبانة. تم احتساب معامل الاتساق الداخلي للإستبانة باستخدام معامل ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha) لكل بعد من أبعاد الاستبانة، وقد تبين أن معامل ألفا كرونباخ لأبعاد تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الاردن مجتمعة (0.878)، وهي نسبة تعتبر مقبولة مما يعني إمكانية إعتماد نتائج الاستبانة والاطمئنان إلى مصداقيتها في تحقيق أهداف الدراسة. ويبين الجدول رقم (2) معاملات ألفا كرونباخ لأبعاد الدراسة مجتمعة وكلٍ على حده.

5.3 تحليل البيانات واختبار الفرضيات

لتحليل نتائج الاستبانة، تم الاعتماد على الوسط الحسابي الفرضي البالغ قيمته (3)، واعتماده معياراً للحكم على درجة الموافقة عبر إعطاء الوزن النسبي لمتوسط إجابات الأفراد المجيبين عن أسئلة الاستبانة. ولاختبار الفرضيات، تم التأكد ما اذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه (Normal Test Distribution)، وهو اختبار ضروري لاختبار الفرضيات، حيث أن معظم الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون توزيع البيانات طبيعيا.

كما ذكر سابقاً، تكونت الاستبانة من جزءين رئيسيين، الأول يهدف إلى التعرف على خصائص البنوك العاملة في الاردن والاجراءات المتبعة من قبل البنوك لمكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب، بالاضافة الى التعرف على الخصائص الديموغرافية للمجيبين عن أسئلة الاستبانة. والجزء الثاني يهدف إلى التعرف على مدى استجابة البنوك العاملة في الاردن لتعليمات مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب، فاعلية هذه التعليمات، وسيتم عرض تحليل البيانات ونتائج الفرضيات تبعا لترتيب اجزاء الاستبانة. وعليه يعرض الجزء (4.2) التحليل الوصفي للخصائص الديمغرافية للبنوك المجيبين عن أسئلة الدراسة، فيما يعرض الجزء (4.3) الخصائص الديمغرافية للافراد المجيبين عن أسئلة الدراسة. اما الجزء الاخير (4.4)، يعرض نتائج اختبار فرضيات الدراسة المتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الاردن والصادرة عن البنك المركزي الأردني.

6.3 التحليل الوصفي للخصائص الديمغرافية للبنوك العاملة في الاردن (عينة الدراسة)

يبين الجدول رقم (3) تصنيف البنوك المستجيبة على الاستبانة حسب الصفة القانونية للبنك ورأس المال للبنك، حيث بلغ عدد البنوك المحلية المجيبة على الاستبانة (17)

بنكاً بنسبة استجابة (100%) أي أن كامل البنوك المحلية العاملة في الاردن و(7) بنوك اجنبية بنفس النسبة، حيث بلغ عدد الاستبانات المجابة من قبل موظفي ومدراء دائرة الامتثال في البنوك (157) استبانة موزعة على (132) استبانة تم تعبئتها من قبل البنوك المحلية و(25) استبانة تم تعبئتها من قبل البنوك الاجنبية بنسبة (84%) للبنوك المحلية و(16%) من قبل البنوك الاجنبية.

كما يبين الجدول رقم (3) تصنيف البنوك المجيبة على الاستبانة حسب رأس المال البنك المستجيب، حيث بلغت عدد الاستبانات المعبأة من قبل البنوك التي يبلغ رأس مالها (50) مليون دينار (13) استبانة، وبلغت عدد الاستبانات المعبئة من قبل البنوك التي يبلغ رأس مالها ما بين (50) – (99) مليون دينار (5) استبانات. واخيراً بلغ عدد الاستبانات المعبأة من قبل البنوك التي يبلغ رأس مالها (100) مليون وأكثر (139) استبانة بنسبة بلغت (89%).

7.3 التحليل الوصفي للخصائص الديمغرافية للافراد المجيبين عن أسئلة الدراسة

يبين الجدول رقم (4) توزيع افراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي حيث تم تقسيم المستجيبين على الاستبانة في أربع فئات وهي دبلوم، وبكالوريوس، وماجستير ودكتوراه. حيث اقتصر مجتمع الدراسة على موظفي ومدراء دوائر الامتثال في البنوك العاملة في المملكة، واتضح أن أقل من نسبة (1%) من المستجيبين مؤهلهم العلمي "دبلوم"، وأن ما نسبة (73%) من المستجيبين مؤهلهم العلمي " بكالوريوس" وتُعد هذه النسبة هي الأعلى من بين فئات العينة، وأن (27%) من المستجيبين مؤهلهم العلمي " ماجستير"، وأقل من نسبة (1%) من المستجيبين مؤهلهم العلمي " دكتوراه ".

كما يبين الجدول رقم (4) توزيع افراد عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة حيث تم توزيعها على عدد من الفئات التالية (من سنة– 3 سنوات، 4 – 5 سنوات، 6 – 10 سنوات، أكثر من 10 سنوات). يتضح من الجدول رقم (4) بإن خبرات موظفي ومدراء دوائر الامتثال بالبنوك طويلة بشكل ملحوظ، حيث أن (35%) من المستجيبين خبراتهم أكثر من (10) سنوات، وهذا يشير إلى ان العمل في مثل هذه الدوائر في البنوك يحتاج إلى خبرة عملية ومهنية طويلة في مجال أعمال البنوك وذلك لما تتطلبه من أعمال ومهارات قوية من فهم أعمال البنك. ويشير أيضاً إلى مدى اهتمام البنوك العاملة في الاردن والالتزام بتعليمات البنك المركزي الاردني والمعايير الدولية برفد البنوك بكوادر مؤهلة ومدربة للعمل في دائرة الامتثال. وأن (27%) من المستجيبين خبراتهم ما بين (5–10) سنوات، (27%) من المستجيبين خبراتهم (من سنة –3 سنوات)، (11%) من المستجيبين خبراتهم ما بين(4–5) سنوات. وأخيرا، يبين جدول رقم (4) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب التخصص، حيث تم تقسيم المستجيبين على الاستبانة في أربع فئات رئيسيه وهي (المحاسبة، والعلوم المالية والمصرفية، وإدارة الأعمال، أخرى)، حيث اتضح أن (23%) من المستجيبين متخصصون في المحاسبة، و(15%) من المستجيبين متخصصون في المالية، و(32%) من المستجيبين متخصصون في إدارة الاعمال، و(30%) من المستجيبين متخصصون تخصصات أخرى مختلفة مثل القانون والعلوم السياسية.

8.3 نتائج اختبار الفرضيات:

لاختبار فرضيات الدراسة قام الباحث باستخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاجابات الأفراد، وذلك لكل فقرة من فقرات الاستبانة وفقا للمجال الذي تنتمي اليه الفقرة، وقد تم تقسيم إجابات الأفراد وفقا للمتوسطات الحسابية إلى الفئات التالية وذلك انسجاما مع مقياس ليكرت الخماسي الذي بنيت عليه استبانة الدراسة بناء على المعادلة التالية:

المدى للفئة= (الحد الأعلى – الحد الأدنى)/عدد الفئات

=(5–1)/3=1.33

وعليه فإن:

المستوى مرتفع إذا كان الوسط الحسابي من (3.67) إلى (5)

المستوى متوسط إذا كان الوسط الحسابي من (2.34) إلى (3.66)

المستوى منخفض إذا كان الوسط الحسابي من (1) إلى (2.33)

اختبار الفرضية الأولى:

HO: لا يوجد استجابة لدى البنوك العاملة في الأردن بتطبيق تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني.

يوضح الجدول رقم (5) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية والرتبة للفقرات المتعلقة بقياس استجابة البنوك العاملة في المملكة لتطبيق تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني، مرتبة تنازليا.

استنادا إلى النتائج الواردة في الجدول رقم (5)، أن أقل متوسط حسابي كان للفقرة رقم (15) من فقرات الاستبانة حيث بلغ (1.296) مما يدل على أن البنوك عند عدم القدرة على بذل العناية الواجبة اتجاه بعض العملاء لا يتم فتح الحساب أو تنفيذ معاملات مصرفية لهم. مما يشير إلى وجود استجابة فعالة عند البنوك في تطبيق تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني بخصوص بذل العناية الواجبة اتجاه العملاء قبل فتح الحسابات لهم، ويدل الانحراف المعياري البالغ (1.296) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ اهتمام البنوك في كل من الفقرات أعلاه وبمستوى أهمية مرتفع وذلك بمتوسط حسابي لكل من الفقرات أعلى من (3.67) يشير إلى استجابة البنوك العاملة في الأردن لتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني وذلك كما يلي:

1. عند عدم قيام العملاء الجدد بتقديم الأوراق الثبوتية للبنوك بعد فتح الحساب يتم إغلاق حساباتهم.
2. يوجد نظام آلي لدى البنوك لمراقبة حركات العملاء بما يتناسب مع حجم نشاطهم الاقتصادي.
3. تعطي البنوك درجة من الأهمية لتحديث بيانات العملاء كل سنتين أو عندما تستدعي الحاجة لذلك.
4. تقوم البنوك بالتحقق من مصدر ثروة عملائها .
5. تقوم البنوك ببذل العناية الواجبة الخاصة اتجاه العمليات غير الإعتيادية للعملاء.
6. تقوم البنوك بإخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالعمليات التي يتم الاشتباه بها في غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
7. البنوك مدركة لأهمية مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.
8. تعطي البنوك درجة من الأهمية للتحقق من هوية العميل والحصول على الأوراق الثبوتية لهوية العملاء عند بدء العلاقة معهم.
9. تقوم البنوك بالاستعلام على القوائم الدولية عن العملاء قبل فتح حساباتهم.
10. يوجد لدى البنوك سياسات وإجراءات عمل متخصصة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

وبشكل عام، فقد بلغ الوسط الحسابي لإجمالي الفقرات المتعلقة بقياس مدى استجابة البنوك العاملة في الأردن لتطبيق تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني (4.41) مما يدل على تطبيقه بدرجة مرتفعة جداً لتعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب، ويدل الانحراف المعياري البالغ (0.6) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول الفقرات بشكل عام.

ولاختبار الفرضية الأولى تم استخدام اختبار " t " لعينة واحدة باستخدام قيمة مرجعية تمثل متوسط درجات سلم ليكرت والبالغة (3) ويبين الجدول رقم **(6)** نتائج اختبار هذه الفرضية.

إستنادا إلى النتائج الواردة في الجدول السابق، يتبين لنا أن قيمة " t " المحسوبة والبالغة (119.03) أكبر من قيمة "t" الجدولية والبالغة (1.96)، وأن مستوى الدلالة (α) أقل من (0.01) مما يعني رفض الفرضية العدمية وقبول الفرضية البديلة، أي أن هناك استجابة من قبل البنوك العاملة في المملكة بتطبيق تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني.

اختبار الفرضية الثانية:

HO: لا يوجد فعالية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الأردن.

يوضح الجدول رقم (7) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية والرتبة للفقرات المتعلقة بقياس مدى فاعلية مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الاردن.

يلاحظ من الجدول رقم (7) أن أعلى متوسط حسابي كان للفقرة رقم (21) من فقرات الاستبانة حيث بلغ (4.86) بمستوى أهمية مرتفع مما يدل أنه يوجد لدى البنوك دليل لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب يحتوي على مؤشرات الاشتباه وطرق غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ويدل الانحراف

المعياري البالغ (0.348) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الفقرة رقم (22) من الاستبانة والبالغ متوسط حسابها (4.86) وبمستوى أهمية مرتفع أن البنوك تقوم بتعميم سياسة غسل الأموال وتمويل الارهاب على جميع موظفي البنك، وهذا يشير إلى مستوى فعالية مرتفع في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في المملكة في مجال زيادة وعي الموظفين في عملية مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب وذلك بقيام البنوك بتعميم سياسة غسل الاموال وتمويل الارهاب على جميع موظفي البنك، ويدل الانحراف المعياري البالغ (0.348) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الفقرة رقم (23) ورقم (24) من الاستبانة والبالغ متوسط حساباتها (4.67) و(4.72) على التوالي وبمستوى أهمية مرتفع أن البنوك تقوم بإعداد دورات تدريبية للموظفين الذين ترتبط أعمالهم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وتقوم بإطلاع الادارة العليا والادارة التنفيذية في البنك على اساليب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وآخر المستجدات حولها، وهذا يشير إلى مستوى فعالية مرتفع في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في المملكة في مجال تدريب موظفي البنوك في جميع المستويات الإدارية (التنفيذية، والإدارة العليا)، ويدل الانحراف المعياري البالغ (0.614) و(0.478) على التوالي على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الفقرة رقم (25) من الاستبانة والبالغ متوسط حسابها (4.66) وبمستوى أهمية مرتفع أن البنوك تقوم بالتبليغ عن الحالات المشتبه بارتباطها بعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب من قبل موظفي البنك لدائرة مراقبة الامتثال في البنك، وهذا يشير إلى مستوى فعالية مرتفع في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في المملكة في مجال التبليغ عن الحالات المشتبه بارتباطها بعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب من قبل موظفي البنك لدائرة مراقبة الامتثال، ويدل الانحراف المعياري البالغ (0.574) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ أن الفقرات ذوات الارقام (32،33،34) بلغ المتوسط الحسابي لكل منها (4.55)، (3.03)، (3.06) على التوالي وبمستوى أهمية مرتفع للفقرة رقم (34) ومستوى أهمية متوسط للفقرات رقم (32،33)، مما يشير إلى أن تكثيف الرقابة على مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب تؤدي إلى زيادة التكاليف على البنوك، وزيادة مصداقية البنوك لدى الجهاز المصرفي المحلي والبنوك الخارجية، ويؤثر سلباً على البنوك بفقدان عدد من العملاء نتيجة تكثيف الرقابة على مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب، وبلغ الانحراف المعياري للفقرات أعلاه (0.702) و(1.009) و(1.214) على التوالي مما يدل على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرات.

ويلاحظ من الفقرة رقم (26) من الاستبانة والبالغ متوسط حسابها (4.22) وبمستوى أهمية مرتفع أن البنوك تقوم بدراسة جميع الحركات غير الاعتيادية التي يقوم بها العملاء قبل تنفيذها، وهذا يشير إلى مستوى فعالية مرتفع في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في المملكة في مجال دراسة جميع الحركات غير الاعتيادية التي يقوم بها العملاء قبل تنفيذها، ويدل الانحراف المعياري البالغ (0.903) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الفقرة رقم (27) من الاستبانة والبالغ متوسط حسابها (3.75) وبمستوى أهمية مرتفع أن البنوك تقوم بإغلاق حسابات العملاء ذوي المخاطر المرتفعة عند عدم القدرة على بذل العناية الخاصة اتجاه هذه الحسابات، وهذا يشير إلى مستوى فعالية مرتفع في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في المملكة في مجال إغلاق حسابات العملاء ذوي المخاطر المرتفعة عند عدم القدرة على بذل العناية الخاصة أتجاه هذه الحسابات، ويدل الانحراف المعياري البالغ (1.113) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الفقرة رقم (30) من الاستبانة والبالغ متوسط حسابها (3.61) وبمستوى أهمية متوسط أن البنوك تقوم بتخفيض مستوى تعاملاتها مع العملاء الذين يقدم بهم إخطارات لوحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وهذا يشير إلى مستوى فعالية متوسط في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في المملكة في مجال تخفيض مستويات التعامل مع العملاء الذين يشتبه بارتباط

أعمالهم بغسل الأموال وتمويل الارهاب، ويدل الانحراف المعياري البالغ (1.202) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الفقرة رقم (29) من الاستبانة والبالغ متوسط حسابها (3.31) وبمستوى أهمية متوسط أن البنوك تقوم برفض الحوالات الواردة بسبب نقص بيانات الحوالة (السوفت) ودون الرجوع للعميل وهذا يشير إلى مستوى فعالية متوسط في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في المملكة في مجال رفض الحوالات الواردة بسبب نقص بيانات الحوالة (السوفت) ودون الرجوع للعميل، ويدل الانحراف المعياري البالغ (1.191) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الجدول أيضاً في الفقرة رقم (31) البالغ متوسط الحسابي لها (3.03)، أن البنوك تعطي مستوى من الأهمية المتوسطة حول رفض انشاء العلاقة مع العملاء الجدد الذين يوجد حولهم مؤشرات اشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب دون اخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، حيث أن هذه الممارسة تعد في أغلب الأحيان إجراء غير سليم حيث يجب على البنوك إبلاغ وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب حول أي من العملاء الجدد الذين يوجد حولهم مؤشرات اشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب حتى وإن تم رفض انشاء علاقة مع هؤلاء العملاء وذلك حسب متطلبات تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة من البنك المركزي الاردني، ويدل الانحراف المعياري البالغ (1.536) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الجدول أيضاً في الفقرة رقم (28) البالغ متوسطها الحسابي (2.38)، أن البنوك تعطي مستوى من الأهمية المتوسطة بخصوص اعتماد البنوك على البنك مصدر الحوالة بخصوص بذل العناية الواجبة عند عدم القدرة على بذل العناية الواجبة اتجاه العملاء من قبل البنوك العاملة في الاردن بمستوى متوسط الأمر الذي يتطلب من البنوك عدم الاعتماد على البنك المصدر للحوالة في عملية بذل العناية الواجبة والعمل على بذل العناية الواجبة والخاصة اتجاه جميع الحوالات والتحقق من هوية العميل المصدر للحوالة والعميل المستلم للحوالة وذلك بسبب اختلاف مستويات بذل العناية الواجبة بين البنوك المصدرة للحوالة في مختلف دول العالم وذلك لاختلاف القوانيين والتشريعات الناظمة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في هذه الدول، ويدل الانحراف المعياري البالغ (1.222) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

تم تضمين فقرات الجدول رقم (7) من ضمن الفرضية الثانية الخاصة بقياس مدى فعالية مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في المملكة وذلك لأنه من نتائج فعالية مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في البنوك قد ينتج عنها فقدان عدد من عملاء البنوك وذلك لكثرة متطلبات البنوك في بذل العناية الواجبة اتجاه العملاء وهذا يعد من جانب آخر مؤشراً سلبياً على خسارة البنوك جزءاً من حصتها السوقية وهم العملاء وذلك من اجل تحقيق أعلى مستويات الفعالية في مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب حيث ان تحقيق هذا المستوى من الفاعلية يساهم في زيادة مصداقية البنوك محلياً وخارجياً ولدى جميع الجهات والبنوك الخارجية مما ينعكس على مستويات توسع البنوك الأردنية خارجياً ولما ينبغي على البنوك تحقيقه في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، ومن جانب آخر فقد أوجدت الدراسة أن هناك علاقة طردية بين فاعلية مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب وزيادة التكاليف على البنوك لتحقيق مستوى مرتفع من الفاعلية.

وبشكل عام، فقد بلغ الوسط الحسابي لإجمالي الفقرات المتعلقة بقياس فعالية مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في المملكة (3.67) مما يدل على فعالية مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في المملكة ، ويدل الانحراف المعياري البالغ (1.02) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول الفقرات بشكل عام.

ولاختبار الفرضية الثانية تم استخدام اختبار " t " لعينة واحدة باستخدام قيمة مرجعية تمثل متوسط درجات سلم ليكرت والبالغة (3) ويبين الجدول رقم (8) نتائج اختبار هذه الفرضية.

إستنادا إلى النتائج الواردة في الجدول رقم (8) يتبين لنا أن قيمة " t " المحسوبة والبالغة (54.12) أكبر من قيمة "t" الجدولية والبالغة (1.96)، وأن مستوى الدلالة (α) أقل من

(0.05) مما يعني رفض الفرضية العدمية وقبول الفرضية البديلة، أي أن هناك فعالية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في المملكة. ويدل الانحراف المعياري البالغ (0.706) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الجدول أن المتوسط الحسابي للفقرة رقم (36) من فقرات الاستبانة البالغ (4.27) بمستوى أهمية مرتفع أنه يسمح للبنوك باستخدام قواعد بيانات المؤسسات الحكومية وذلك لتسهيل عملية التحقق من الوثائق المقدمة من العملاء، وهذا يشير إلى تعاون المؤسسات الحكومية مع البنوك العاملة في المملكة، ويدل الانحراف المعياري البالغ (0.676) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الجدول أن المتوسط الحسابي للفقرة رقم (38) من فقرات الاستبانة البالغ (3.66) بمستوى أهمية متوسط أنه يوجد سرعة بالاستجابة لاستفسارات البنوك من قبل الجهات الحكومية المختصة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب ولكن بمستوى متوسط، وهذا يشير إلى أنه يوجد مدى وعي وإدراك من قبل الجهات الحكومية المختصة في المملكة لأهمية مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب ولكن بمستوى متوسط وذلك بتقديم المساعدة اللازمة للبنوك عند وجود أي استفسارات متعلقة ببعض العملاء يستوجب من الجهات الحكومية المختصة الرد عليها بسرعة وفي الوقت المناسب، حيث يجب على الجهات الحكومية المختصة العمل على الاجابة عن استفسارات البنوك بسرعة لكي تتمكن من مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في الوقت المناسب، ولما يرتبط به من عوامل سلبية تؤثر على البنوك إذا وجد تأخر في عملية الاستجابة على استفساراتهم، حيث أن الفقرات رقم (40) بلغ المتوسط الحسابي لها (3.71) بمستوى أهمية مرتفع أي أن تأخر الرد على استفسارات البنوك من قبل الجهات الحكومية يؤثر على سير العمل وعلى مستوى الرقابة على حسابات العملاء المستفسر عنهم، مما يشير إلى وجود علاقة طردية بين سرعة استجابة الجهات الحكومية المختصة لأستفسارات البنوك في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وبين أن تأخر الرد على استفسارات البنوك من قبل الجهات الحكومية المختصة يؤثر على سير العمل وعلى مستويات الرقابة على حسابات العملاء المستفسر عنهم، ويدل الانحراف المعياري البالغ (0.913) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الجدول أن المتوسط الحسابي للفقرة رقم (37) من فقرات الاستبانة البالغ (4.06) ان البنوك تتفق بمستوى مرتفع على وجود ضباط امتثال (ارتباط) في المؤسسات الحكومية مسؤولين عن الاستجابة على استفسار البنوك بخصوص مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، وهذا الحل لمشكلة سرعة الاستجابة لاستفسارات البنوك مطبق في العديد من دول العالم وبالاشتراك مع البنوك المركزية لتنظيم عملية استجابة المؤسسات الحكومية بفعالية وسرعة لاستفسارات البنوك في مجال مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب، حيث وحسب ما تم ذكره سابقاً أنه يوجد سرعة بالاستجابة لاستفسارات البنوك من قبل الجهات الحكومية المختصة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب ولكن بمستوى متوسط حيث نطمح أن يصل مستوى سرعة استجابة الجهات الحكومية المختصة على استفسارات البنوك إلى مستويات مرتفعة، ويدل الانحراف المعياري البالغ (0.908) على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرة.

ويلاحظ من الجدول وفي الفقرات ذوات الأرقام (49، 48، 46، 44، 45، 47، 43) من فقرات الاستبانة أن مستوى أهمية هذه الفقرات متوسط مما يدل على انه يوجد تعاون بمستوى متوسط من قبل كل من (وزارة المالية، ووزارة الأوقاف، ووزارة التنمية الاجتماعية، ووزارة العدل (المحاكم)، ووزارة الخارجية، ووزارة الصناعة والتجارة، ومديرية الأمن العام) مع البنوك بخصوص مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب ولكن بمستوى متوسط، ويدل الانحراف المعياري البالغ ما بين (0.888–0.995) لكل من الفقرات أعلاه على وجود اتفاق وانسجام بين المستجيبين حول هذه الفقرات.

وبشكل عام، فقد بلغ الوسط الحسابي لإجمالي الفقرات المتعلقة بمستوى التعاون بين البنوك والجهات الحكومية المختصة بخصوص مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب (3.67) مما يدل على وجود مستوى تعاون مرتفع وفعال بين البنوك والجهات الحكومية المختصة بخصوص مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب، ويدل الانحراف المعياري البالغ (0.9) على وجود اتفاق

وانسجام بين المستجيبين حول الفقرات بشكل عام.

4. النتائج وتوصيات الدراسة

استنادا إلى تحليل بيانات الدراسة واختبار فرضياتها، خلص الباحث إلى النتائج التالية: وجود استجابة بمستوى مرتفع من قبل البنوك العاملة في المملكة في تطبيق تعليمات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني ومثال ذلك بذل العناية الواجبة والخاصة اتجاه العملاء عند بدء وأثناء العلاقة مع العملاء، ووجود نظم ألية لدى البنوك لمراقبة حركات العملاء بما يتناسب مع حجم نشاطهم الاقتصادي، وان البنوك تعطي درجة من الأهمية لتحديث بيانات العملاء كل سنتين أو عندما تستدعي الحاجة لذلك، يوجد لدى البنوك سياسات وإجراءات عمل متخصصة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، وتقوم البنوك بالاستعلام على القوائم الدولية عن العملاء قبل فتح حساباتهم، تقوم البنوك بإخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالعمليات التي يتم الاشتباه بها في غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

يوجد فعالية بمستوى مرتفع لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في المملكة وذلك لأن البنوك تعطي مستوى من الأهمية المتوسطة حول رفض انشاء العلاقة مع العملاء الجدد الذين يوجد حولهم مؤشرات اشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب، وتقوم البنوك بتخفيض مستوى تعاملاتهم مع العملاء الذين يقدم بهم إخطارات لوحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، وتقوم البنوك وبمستوى مرتفع بالتبليغ عن الحالات المشتبه بارتباطها بعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب من قبل موظفي البنك لدائرة مراقبة الامتثال في البنك، وتقوم البنوك وبمستوى مرتفع بإعداد دورات تدريبية للموظفين الذين ترتبط أعمالهم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وتقوم باطلاع الادارة العليا والادارة التنفيذية في البنك على اساليب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وآخر المستجدات حولها.

في ضوء النتائج التي تم التوصل إليها، فإن الباحث يوصي بما يلي:

العمل على تعزيز سرعة الاستجابة لاستفسارات البنوك من قبل الجهات الحكومية المختصة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، وذلك بالعمل على وجود ضباط امتثال (ارتباط) في الجهات الحكومية المختصة مسؤولين عن الاستجابة على استفسار البنوك بخصوص مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، وذلك للوصول إلى مستوى مرتفع في سرعة الاستجابة لاستفسارات البنوك من قبل المؤسسات الحكومية المختصة.

العمل على إيجاد توازن فعال لمستويات تكثيف الرقابة على مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب من قبل البنوك العاملة في الاردن وذلك بالعمل على تقليل تكاليف الرقابة وزيادة مصداقية البنوك لدى الجهاز المصرفي المحلي والبنوك الخارجية وعدم تأثيره على فقدان عدد من العملاء نتيجة تكثيف مستويات الرقابة على مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.

العمل على تعزيز إجراءات رفض انشاء العلاقة مع العملاء الجدد الذين يوجد حولهم مؤشرات اشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب وذلك بإخطار وحدة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب حول هؤلاء العملاء.

المراجع

المراجع العربية

بركات، إبراهيم (2007)، "أهمية الإفصاح عن مخاطر المعاملات المالية المتعلقة بغسل الأموال في البنوك التجارية دراسة تحليلية في ضوء نظرية المسؤولية الإجتماعية"، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي السابع إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، جامعة الزيتونة الأردنية، عمان – الأردن.

تعليمات اتفاقية مكافحة الجريمة العابرة للحدود للأمم المتحدة، "اتفاقية باليرمو"، المادة (6) لسنة 2000.

تعليمات خاصة بمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب الخاصة بشركات الصرافة الاردنية رقم (2010/2) لسنة 2010.

تعليمات قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب رقم (47) لسنة 2007.

تعليمات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب خاص في

أنشطة الأوراق المالية الاردنية لسنة 2010.
تعليمات لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، البنك المركزي الاردني رقم (2010/51).
تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في أنشطة التأمين في الاردن لسنة 2010.
تعليمات وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الاهاب في الاردن (www.amlu.gov.jo).
تقرير التقييم المشترك لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب للمملكة الاردنية الهاشمية، مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا عام 2009.
حسين، ريم (2013)، "تحليل العوامل المؤثرة في اكتشاف مدقق الحسابات الخارجي لعمليات غسل الاموال والتقرير عنها دراسة ميدانية في مكاتب تدقيق الحسابات الأردنية". مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد(31) الجزء (2) ، ص459 –431.
الحمداني، إبراهيم (2005)، "اثر استخدام التكنولوجيا المصرفية في ظاهرة غسل الأموال والجهود الدولية لمكافحتها")، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي الرابع، الريادة والإبداع، استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة. جامعة فيلادلفيا، عمان – الأردن.
الخطيب، سمير (2005)، "مكافحة عمليات غسل الأموال"، منشأة المعارف، الإسكندرية.
السعد، صالح (2004)، "دليل البنوك في كشف غسل الاموال"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان.
Instructions for Combating Money Laundering and Terrorism Financing Special in Jordanian Securities Activities for 2010.
Guidelines for Combating Money Laundering and Terrorism Financing, Central Bank of Jordan No. 51/2010.
Anti-Money Laundering and Terrorist Financing Regulations in Insurance Activities in Jordan for the year 2010.
Instructions of the Anti-Money Laundering and Money Laundering Unit in Jordan.
Joint Assessment Report on Combating Money Laundering and Terrorist Financing of the Hashemite Kingdom of Jordan. (2009), ***Financial Action Task Force for the Middle East and North Africa***.
شافي، عبد العزيز (2001)، "تبيض الأموال"، منشورات الجليل الحقوقية، بيروت.
الطبطباني، عادل (1988)، "ظاهرة غسل الأموال وأثرها على الاقتصاد الوطني"، مجلة الحقوق عدد (3)، جامعة الكويت.
العاجز، رنا (2008)، "دور المصارف في الرقابة على عمليات غسل الأموال –دراسة تطبيقية على المصارف الفلسطينية في قطاع غزة "، رسالة ماجستير منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.
العريان، محمد (2015)، "عمليات غسل الأموال وآليات مكافحتها "، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية.
القليوبي، سميحة (1992)، "الأسس القانونية لعمليات المصارف"، (مكتبة عين شمس، القاهرة).
كامل، شريف (2002)، " مكافحة غسل الاموال في التشريع المصري "، دار النهضة العربية، القاهرة.
الكبيجي، مجدي (2015)، "فاعلية دور لجان المراجعة في مكافحة عمليات غسل الأموال–دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين"، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد (11) العدد(1).
المبارك ، مخلص إبراهيم ، (2003)، "غسل الأموال : التجريم والمكافحة "، مطبعة دار عكرمة، دمشق.
المشهداني، بشرى، الياور، محمد (2012)، "دور نظام الرقابة الداخلية في مكافحة ظاهرة غسل الأموال بالتطبيق على عينة من المصارف الخاصة في العراق"، مجلة الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق، العدد (93).

المراجع العربية باللغة الإنجليزية

Barakat, I. (2007), "The Importance of Disclosing the Risks of Financial Transactions Related to Money Laundering in Commercial Banks Analytical Study in the Light of the Theory of Social Responsibility". ***The Seventh Annual Scientific Conference Risk Management and Knowledge Economy***, Jordan Zaytoonah University, Amman, Jordan. United Nations Convention against Transnational Organized Crime, "Palermo Convention", Article 6 of 2000.
Special instructions for the combating of money laundering and terrorist financing for the Jordanian Exchange Companies No. (2/2010) for the year 2010.
The provisions of the Anti-Money Laundering and Terrorist Financing Law No. 47 of 2007.

Hussein, R. (2013), "Analysis of the Factors Affecting the Disclosure and Report of the External Auditor on Money Laundering Operations". ***Journal of Al-Quds Open University for Research and Studies***, 31(2): 459-431.

Hamdani, I. (2005), "The Impact of the Use of Banking Technology on the Phenomenon of Money Laundering and International Efforts to Combat it". ***Working Paper for the Fourth Scientific Conference, Entrepreneurship and Innovation, Business Strategies in the face of the challenges of globalization***. University of Philadelphia, Amman, Jordan.

Khatib, S. (2005), "Combating Money Laundering". ***Knowledge Establishment***, Alexandria.

Saad, S. (2004), ***Banks Guide to Money Laundering Detection***. Beirut, Lebanon: Union of Arab Banks.

Shafi, A. A. (2001), ***Money Laundering***. Beirut: Galilee Law Publications.

Al-Tabtabani, A. (1988), "The Phenomenon of Money Laundering and its Impact on the National Economy". ***Journal of Law***, 3, Kuwait University.

Qalioubi, S. (1992), ***Legal Basis for Banking Operations***. Cairo: Ain Shams Library.

المراجع الاجنبية

Abu Olaim, A., and Rahman, A. (2016), "The Impact of Jordanian Anti-money Laundering Laws on Banks". ***Journal of Money Laundering Control***, 19(1): 70 – 78.

Agarwal, J. D., and Agarwal, A. (2004), "International Money Laundering in the Banking Sector", *Finance India*, 18:767-779.

Ayodeji, A., and Mahmood, B. (2012), "The Impact of Money Laundering on Economic and Financial Stability and on Political Development in Ddeveloping Countries: The Case of Nigeria". ***Journal of Money Laundering Control***, 15 (4): 442–457.

Basel Committee on Banking Supervision, Prevention Of Criminal Use Of The Banking System For The Purpose Of Money-Laundering. (1988), Retrieved from: http://www.bis.org/publ/bcbsc137.htm.

Basel Committee on Banking Supervision, The Forty Recommendations of The Financial Action Task Force On Money Laundering, (1990), Basel.

Bosworth-Davies, R., and Saltmarsh G. (1994), ***Money Laundries: A Practical Guide to the Legislation***. London: Chapman & Hall.

Dan Magnusson. (2009), "Costs of Implementing the Anti-money Laundering Regulations in Sweden". ***Journal of Money Laundering Control***, 12(2): 101-112.

Dieter, D., and Mention. A. (2010), ***Improving Auditor Effectiveness in Assessing KYC/AML practice-Case study in a Luxembourg's***. Retrieved from: www.emeraldinsight.com/0268-6902.htm

Gafia R., and Mary D. (1997), "Money Laundering",

Al Agez, R. (2008), ***The Role of Banks in Controlling Money Laundering - A Practical Study of Palestinian Banks in the Gaza Strip***. Unpublished Master Thesis, Faculty of Commerce, Islamic University, Gaza, Palestine.

El-Arian, M. (2015), ***Money Laundering and Control Mechanisms***". Alexandria: New University Publishing House.

Kamel, Sh. (2002), ***Combating Money Laundering in Egyptian Legislation***. Cairo: Dar Al-Nahda Al-Arabiya.

Kubbji, M. (2015), "The Effectiveness of the Role of Audit Committees in Combating Money Laundering - An Empirical Study on Banks Operating in Palestine", ***Jordanian Journal of Business Administration***, 11 (1).

Al-Mubarak, M. I. (2003), ***Money Laundering: Criminalization and Control***. Damascus: Dar Akrama Press.

Al-Mashhadani, B., and Al-Yawar, M. (2012), "The Role of the Internal Control System in Combating the Phenomenon of Money Laundering by Applying to a Sample of Private Banks in Iraq". ***Journal of Administration and Economics***, Baghdad University.

Express Journal,: 5.

International Standards on Combating Money Laundering and the Financing of Terrorism & Proliferation - FATF Recommendations. (2012), Retrieved from: http://www.fatf-gafi.org.

Khrawish, H. (2014), "The Impact of Anti-Money Laundering on Investment Funding Evidence from Jordanian Financial Institutions". ***International Journal of Economics and Finance,*** 6(3): 227-238.

Magnusson, D. (2009), "Costs of Implementing the Anti-Money Laundering Regulations in Sweden", ***Journal of Money Laundering Control***, 12(2): 101-112.

Natalya, S. (2009), "Challenges that Russian banks face implementing the AML regulations". ***Journal of Money Laundering Control***, 12 (1): 19-32.

Oqab, R. (2012), "The Role of the Audit Committee in Raising the Efficiency of the Internal Control System to Combat Money Laundering in Jordanian Banks". ***International Research Journal of Finance and Economics, Euro Journals Publishing***, 88: 1450-2887..

Report Basel Institute on Governance, Basel AML Index. 18 August (2015), Retrieved from: https://index.baselgovernance.org/.

Said, J., Ghani, E., Omar N., and Yusuf, S. (2013), "Money Laundering Prevention Measures among Commercial Banks in Malaysia". ***International Journal of Business and Social Science***, 4(5): 227-235.

Wang, S., and Musonda, G. (2011)," The Role of Commercial Banks in Combating Money Laundering". ***Journal of Money Laundering Control***, 14 (4): 324 – 333.

Web sites

http://www.bis.org (مجموعة عمل بازل)

http://www.fatf-gafi.org (مجموعة العمل المالي)

http://www.transparency.org (موقع منظمة الشفافية العالمية)

http:/www.egmontgroup.org (موقع مجموعة اغموند)

جدول رقم (1)

مجتمع وعينة الدراسة (عدد البنوك والاستبانات المستردة والنسبة المئوية)

رقم البنك	اسم البنك	عدد الاستبانات	النسبة المئوية (%)
1	العربي	39	25%
2	الاسكان	19	12%
3	القاهرة عمان	13	8%
4	بنك الاسلامي الاردني	10	5%
5	الأردني الكويتي	7	4%
6	الأهلي	7	4%
7	البنك التجاري الاردني	6	4%
8	بنك الاستثمار العربي	6	4%
9	بنك المال	6	4%
10	بنك عودة	6	4%
11	بنك الاتحاد	5	3%

رقم البنك	اسم البنك	عدد الاستبانات	النسبة المئوية (%)
12	البنك العربي الاسلامي	4	3%
13	مصرف الراجحي	4	3%
14	البنك الاستثماري	3	2%
15	البنك العقاري المصري	3	2%
16	بنك الاردن	3	2%
17	بنك الاردن دبي الاسلامي	3	2%
18	بنك سوسيته جنرال	3	2%
19	بنك ابو ظبي الوطني	1	1%
20	بنك الكويت الوطني	3	2%
21	بنك ستاندرد شارترد	2	1%
22	مصرف الرافدين	2	1%
23	بنك المؤسسة العربية المصرفية	1	1%
24	سيتي بنك	1	1%
	المجموع	157	100%

جدول رقم (2)

معاملات الفا كرونباخ لأبعاد الدراسة (تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في المملكة)

المتغير	البعد	معامل ألفا كرونباخ	عدد الفقرات
تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لدى البنوك العاملة في الأردن	استجابة البنوك العاملة في الأردن لتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب	.783	11
	فاعلية تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الأردن	.699	14
	مستوى التعاون بين البنوك العاملة في الأردن والجهات الحكومية ذات العلاقة بعمليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب	.895	15
	أثر الظروف الأمنية والسياسية المحيطة على عمليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الأردن	.735	8
	الأبعاد مجتمعة	**.878**	**48**

جدول رقم (3)

توزيع عينة الدراسة (البنوك العاملة في الأردن) حسب الصفة القانونية ورأس مال للبنوك المستجيبة على الاستبانة

الخصائص	فئات التكرار	عدد البنوك	عدد الاستبانات	النسبة المئوية (%)
صفة البنك القانونية	بنك محلي	17	132	84%
	بنك أجنبي	7	25	16%
	المجموع	**24**	**157**	**100%**
رأس مال البنك	50 مليون	5	13	8%
	من 51 – 99 مليون	2	5	3%
	من 100 مليون وأكثر	17	139	89%
	المجموع	**24**	**157**	**100%**

جدول رقم (4)

توزيع افراد عنية الدراسة حسب المؤهل العلمي، التخصص والخبرة في مجال مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الخصائص	فئات التكرار	عدد المشاهدات	النسبة المئوية
المؤهل العلمي	دبلوم	1	%1
	بكالوريس	112	%71
	ماجستير	43	%27
	دكتوراه	1	%1
	المجموع	**157**	**%100**
الخبرة	سنة– 3 سنوات	42	27%
	4 – 5 سنوات	17	11%
	6 – 10 سنوات	43	27%
	أكثر من 10 سنوات	55	35%
	المجموع	**157**	**%100**
التخصص	محاسبة	36	23%
	مالية	24	15%
	إدارة الاعمال	50	32%
	أخرى	47	30%
	المجموع	**157**	**%100**

جدول رقم (5)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية والرتبة للفقرات المتعلقة بقياس استجابة البنوك العاملة في المملكة لتطبيق تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني، مرتبة تنازليا.

الرقم	البند	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الأهمية	الرتبة
11	يوجد لديكم سياسات وإجراءات عمل متخصصة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.	4.91	.286	مرتفع	1
12	تعتقد أن البنك يعطي درجة من الأهمية للتحقق من هوية العميل والحصول على الأوراق الثبوتية لهوية العملاء عند بدء العلاقة معهم.	4.85	.378	مرتفع	2
17	يقوم البنك بالاستعلام على القوائم الدولية عن العملاء قبل فتح حساباتهم.	4.85	.395	مرتفع	3
10	البنك مدرك لأهمية مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.	4.84	.384	مرتفع	4
20	يقوم البنك بإخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالعمليات التي يتم الاشتباه بها في غسل الأموال وتمويل الإرهاب.	4.83	.421	مرتفع	5
14	يقوم البنك بالتحقق من مصدر ثروة عملائه.	4.74	.521	مرتفع	6
16	يقوم البنك ببذل العناية الواجبة الخاصة اتجاه العمليات غير الإعتيادية للعملاء.	4.74	.508	مرتفع	7
13	تعطي مؤسستكم درجة من الأهمية لتحديث بيانات العملاء كل سنتين أو عندما تستدعي الحاجة لذلك.	4.66	.594	مرتفع	8
19	يوجد نظام آلي لدى البنك لمراقبة حركات العملاء ومدى تناسبها مع حجم نشاطهم الاقتصادي.	4.61	.723	مرتفع	9
18	عند عدم قيام العملاء الجدد بتقديم الأوراق الثبوتية للبنك بعد فتح الحساب هل يتم إغلاق حساباتهم.	4.06	1.066	مرتفع	10
15	عند عدم قدرة البنك على بذل العناية الواجبة اتجاه بعض العملاء هل يتم فتح الحساب أو تنفيذ معاملات مصرفية لهم.	2.21	1.296	منخفض	11
استجابة البنوك العاملة في المملكة لتطبيق تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني		**4.48**	**0.60**	**مرتفع**	

جدول رقم (6)

نتائج اختبار الفرضية الاولى باستخدام اختبار" One-Sample t Test " لعينة واحدة

البعد	قيمة t المحسوبة	قيمة t الجدولية	درجات الحريات	الدلالة الإحصائية (α)	نتيجة الفرضية
استجابة البنوك العاملة في المملكة لتطبيق تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب الصادرة عن البنك المركزي الأردني	119.03	1.96	156	0.000*	رفض

* الفروق دالة إحصائياً عند مستوى (0.01)

جدول رقم (7)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ومستوى الأهمية والرتبة للفقرات المتعلقة بقياس مدى فاعلية مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في الاردن مرتبة تنازليا.

الرقم	البند	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الأهمية	الرتبة
21	يوجد لدى البنك دليل لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب يحتوي على مؤشرات الاشتباه وطرق غسل الأموال وتمويل الارهاب.	4.86	.348	مرتفع	1
22	يقوم البنك بتعميم سياسة غسل الأموال وتمويل الارهاب على جميع موظفي البنك.	4.86	.348	مرتفع	2
24	يقوم البنك باطلاع الادارة العليا والادارة التنفيذية على اساليب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وأخر المستجدات حولها.	4.72	.478	مرتفع	3
23	يقوم البنك بإعداد دورات تدريبية للموظفين الذين ترتبط أعمالهم بمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.	4.67	.614	مرتفع	4
25	يتم التبليغ عن الحالات المشتبه بارتباطها بعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب من قبل موظفي البنك لدائرة مراقبة الامتثال.	4.66	.574	مرتفع	5
34	تعتقد أن تكثيف الرقابة على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وطلب عدد من الأوراق الثبوتية من العملاء يؤدي إلى زيادة مصداقية البنك لدى الجهاز المصرفي والبنوك الخارجية.	4.55	.702	مرتفع	6
26	يتم دراسة جميع الحركات غير الاعتيادية التي يقوم بها العملاء قبل تنفيذها.	4.22	.903	مرتفع	7

الرقم	البند	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الأهمية	الرتبة
27	يقوم البنك بإغلاق حسابات العملاء ذوي المخاطر المرتفعة عند عدم القدرة على بذل العناية الخاصة أتجاه هذه الحسابات.	3.75	1.113	مرتفع	8
30	يقوم البنك بتخفيض مستوى تعاملاته مع العملاء الذين يقدم بهم إخطارات لوحدة مكافحة غسل الأموال.	3.61	1.202	متوسط	9
29	يقوم البنك برفض الحوالات الواردة بسبب نقص بيانات الحوالة (السوفت) ودون الرجوع للعميل.	3.31	1.191	متوسط	10
31	يقوم البنك برفض انشاء العلاقة مع العملاء الجدد الذين يوجد حولهم مؤشرات اشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب دون أخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.	3.08	1.536	متوسط	11
32	تعتقد أن تكثيف الرقابة على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وطلب عدد من الأوراق الثبوتية من العملاء يؤدي إلى فقدان عدد من العملاء.	3.06	1.099	متوسط	12
33	تعتقد أن تكثيف الرقابة على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وطلب عدد من الأوراق الثبوتية من العملاء يؤدي إلى زيادة التكاليف على البنك.	3.03	1.214	متوسط	13
28	يتم الاعتماد على البنك مصدر الحوالة بخصوص بذل العناية الواجبة.	2.38	1.222	متوسط	14
فعالية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في المملكة.		3.67	1.02	مرتفع	

جدول رقم (8)

نتائج اختبار الفرضية الثانية باستخدام اختبار" One-Sample t Test " لعينة واحدة

البعد	قيمة t المحسوبة	قيمة t الجدولية	درجات الحريات	الدلالة الإحصائية (α)	نتيجة الفرضية
فعالية مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب في البنوك العاملة في المملكة.	**54.12**	**1.96**	**156**	**0.000***	**رفض**

*الفروق دالة إحصائياً عند مستوى (0.01)

Extent of Response to Anti-Money Laundering and Terrorist Financing Instructions in Operating Banks in Jordan

Walid Mohammad Masadeh[1] & Abdullah Tayel Al Hassan[2]

ABSTRACT

This study aims to identify the extent of response of operating banks in Jordan to anti-money laundering and terrorist financing instructions issued by the Central Bank of Jordan. It also aims to measure the effectiveness of these regulations, the level of cooperation with the relevant government agencies and the impact of surrounding political and security circumstances on anti-money laundering and financing terrorism. To achieve the objectives of this study and to test its hypotheses, the descriptive analytical method was followed based on related data of the Central Bank instructions and the procedures employed by operating banks to fight money laundering and financing terrorism. A questionnaire was designed and distributed to the managers and staff of anti-money laundering departments in operating banks in Jordan, who were involved directly in complying with the instructions pertaining to anti-money laundering and terrorist financing issued by the Central Bank of Jordan. The sample consisted of 25 operating banks in Jordan until 2015 as ranked by the Central Bank of Jordan. 157 questionnaires were distributed and recovered, meaning a 100% response rate, which is equal to the number of managers and employees of the compliance departments in banks operating in Jordan. Many results were obtained, the most important of which are the high response by operating banks in Jordan to the instructions of anti-money laundering and terrorist financing issued by the Central Bank of Jordan, as well as the high level of implementing the instructions of fighting money laundering and terrorist financing in the banks operating in Jordan. In addition, the results revealed that there is an effective cooperation between the competent governmental authorities and the operating banks in Jordan in the fight against money laundering and terrorist financing. In light of these findings, the study introduces a number of recommendations, the most important of which is working to strengthen the cooperation level among the related parties in order to reach a high level of cooperation in the field of fighting money laundering and financing terrorism.

Keywords: Money laundering, Terrorist financing, Jordan banks' response.

[1] Department of Accounting, The Hashemite University.
[2] MA. in Accounting and Financial Management, Central Bank of Jordan.
Received on 6/9/2016 and Accepted for Publication on 8/11/2017.